[ 220 ] شكت إلى ا عزوجل شدة حرها، فقال لها عزوجل: اسكني (2) فإن مواضع القضاة أشد حرا منك. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (3) وغيره (4)، وتقدم في الاجارة (5) وغيرها (6) أن الأئمة (عليهم السلام) كانوا يجلسون عند القضاة، فلعله لبيان الجواز، أو للتقية. 7 - باب أن المفتي إذا أخطا أثم وضمن (33638) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن ابن رئاب، عن أبي عبيدة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): من أفتى الناس بغير علم، ولا هدى من ا، لعنته ملائكة الرحمة، وملائكة العذاب، ولحقه وزر من عمل بفتياه. (33639) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: كان أبو عبد ا (عليه السلام) قاعدا في حلقة ربيعة الرأي، فجاء أعرابي، فسأل ربيعة الرأي عن مسألة، فأجابه، فلما سكت قال له الأعرابي: أهو في عنقك ؟ فسكت عنه ربيعة ولم يرد عليه شيئا، فأعاد المسألة عليه، فأجابه بمثل ذلك، فقال له الأعرابي: أهو في عنقك ؟ فسكت ربيعة، فقال أبو عبد ا (عليه السلام): هو في عنقه، قال: أو لم يقل: وكل مفت ضامن ؟ !.

_____ (2) في المصدر: اسكتي (3) تقدم في البابين 37 و 38 من ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (4) تقدم في الحديث 10 من الباب 1 من ابواب صفات القاضي (5) تقدم في البابين 12 و 13 من ابواب احكام الاجارة (6) تقدم في الحديث 31 من الباب 7 من ابواب صفات القاضي الباب 7 فيه حديثان 1 - الكافي 1: 33 / 3 و 7: 409 / 2، والتهذيب 6: 223 / 531 2 - الكافي 7: 409 / 1 (*)

_____